

## اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2022-1008

ال الصادر في الاستئناف رقم (V-113331-2022)

### المقامة

ال المستأئفة	من / المكلف
ال المستأئف ضدها	ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

إنه في يوم الاثنين 27/04/1444هـ الموافق 21/11/2022م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) بتاريخ 26/02/1444هـ، بناءً على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 15/1/1425هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وتاريخ 2/11/1438هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الأستاذ ...  
رئيسيًا  
الدكتور / ...  
عضوًا  
الدكتور / ...  
عضوًا

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 04/04/2022م، من ... هوية وطنية رقم (...) بصفتها مالكة مؤسسة ... سجل تجاري رقم (...) على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-318-2022-318) في الدعوى المقامة من المستأئفة ضد المستأئف ضدها.

### الوقائع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليه منعاً للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما ياتي:

- عدم قبول الدعوى شكلاً لعدم تقديم الاعتراض أمام المدعى عليها وفقاً لأحكام المادتين (2) و(3) من قواعد عمل وإجراءات لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المستأئفة، فقد تقدمت إلى الدائرة الاستئنافية بلاحقة استئناف تضمنت اعتراضها على قرار لجنة الفصل محل الطعن الذي قضى بعدم قبول الدعوى شكلاً لعدم تقديم الاعتراض أمام المدعى عليها بسبب اشتراط تقديم ضمان مالي، وانتهت بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

حيث عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلستها للنظر في الاستئناف المقدم عبر الاتصال المرئي، بناءً على الفقرة (2) من المادة (الخامسة عشرة) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، التي تنص على أنه: "يجوز انعقاد جلسات الدائرة بواسطة الوسائل التقنية الحديثة التي توفرها الأجهزة العامة"، وجرى الإطلاع على ملف الدعوى وكافة المذكرات والمستندات، وعلى قرار دائرة الفصل محل الاستئناف، وبعد المناقشة والمداولة، فقررت الدائرة رفع الجلسة وإصدار القرار.

### أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات الدعوى ولاحقة الاستئناف المقدمة تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، خلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الإطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، تبين للدائرة الاستئنافية أن القرار الصادر من دائرة الفصل قضى بعدم قبول دعوى المستأئفة شكلاً لعدم تقديم الاعتراض أمام المدعى عليها بسبب اشتراط تقديم ضمان مالي، وحيث أن المستأئف يعرض على قرار المستأئف ضدها لعدم قدرته على الاعتراض أمامها بسبب اشتراط تقديم ضمان مالي، بنكي، وحيث أن اشتراط المستأئف ضدها تقديم ضمان بنكي لاستلام الاعتراض لا يقوم على سند صحيح من النظام، وحيث أنه من الواجب على المستأئف على المستأئف ضدتها استلام اعتراض المستأئف ودراسته ورفضه وفقاً لما تراه من أسباب، وحيث أن في إجراء المستأئف ضدتها حرج من توقيت حق المكلف من قيد دعواه، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة الاستئنافية إلى قبول الاستئناف المقدم وإلغاء قرار دائرة الفصل.

## اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

ولهذه الأسباب وبعد المداولة نظاماً، قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:  
منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف من/ ... هوية وطنية رقم (...) بصفتها مالكة مؤسسة ... سجل تجاري رقم (...) من الناحية  
الشكلية لتقديمه خلال المدة المحددة نظاماً.

ثانياً: قبول استئناف/ ... هوية وطنية رقم (...) بصفتها مالكة مؤسسة ... سجل تجاري رقم (...) موضوعاً وإعادة  
الدعوى لدائرة الفصل الأولى في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-318-2022)

للنظر فيها وفقاً لما هو مبين في الأسباب.

عضو

الدكتور/ ...

رئيس الدائرة

الأستاذ/ ...

الدكتور/ ...

